

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

15793 - ما من صاحب إبل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي زكاتها إلا جاءت يوم القيامة أعظم ما كانت وأسمه تنطحه بقرونها وتطأه بأخفافها كلما نفدت أخراها عادت عليه أولها حتى يقضي بين الناس .

(ن هـ ح) عن إبي ذر (رواه ابن ماجه كتاب الزكاة باب ما جاء في منع الزكاة رقم)

(1785) ص)